

اشتراط النية في قضاء الصوم الواجب

خالد المصلح

السلام عليكم بو عبدالرحمن. نعم. السلام عليكم ورحمة الله. السلام ورحمة الله. حياك الله تفضل. ممكن اه اكلم اه الشيخ تفضل.
يسمعك يا دكتور خالد. اه زوجتي عندها اه عندها قضاء من رمضان - [00:00:00](#)
طيب. وصامت يوم عرفة اه تطوع اليوم. هل يحسب لها اليوم هذا التطوع ولا يعني من القضاء يعني؟ ولا قضاء. طيب هنا والتطوع.
نعم؟ ناوي التطوع ولا لا؟ هي نوبة انها تطوع لكن عليها قضاء من رمضان - [00:00:18](#)
لكن لم تنويه قضاء لا ما نويت هي نويت هالتطور. السؤال واضح ان شاء الله. ابو عبد الرحمن يسأل يقول زوجة آآ كان عليها قضاء
في رمضان وصامت عرفة تطوعا هل يكفي ذلك - [00:00:36](#)
عن قضائها ام لا بد نية كانت في قبل ذلك يعني قضاء رمضان آآ لابد فيه من نية. فاذا نوى آآ الصيام قضاء فهو قضاء. اما اذا نوت آآ
الصيام لادراك فضيلة صيام - [00:00:50](#)
عرفة فانه لا يكفي عن القضاء لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم من حديث عمر انما الاعمال بالنيات وهذه
لم تنوي القضاء فلا وهذا آآ في كل الايام التي تصومها لابد في القضاء من نية حتى يحصل براءة الذمة - [00:01:03](#)